[26] الكافي في باب من يؤاجر أرضا ثم يبيعها (1)، وفي التهذيب في باب المزارعة (2)، ويعقوب بن يزيد في التهذيب في باب البينات (3)، وأحمد بن محمد ابن عيسى في التهذيب في باب أحكام الطلاق (4)، وأحمد بن أبي عبد ا في التهذيب في باب الكفاءة في النكاح (5)، وفي الكافي في باب تزويج أم كلثوم (6)، وسهل بن زياد (7)، ومحمد بن عيسى (8)، وعمر بن علي بن عمر (9). 12 يب - وإلى إبراهيم بن مهزيار: أبوه الحميري - يعني عبد ا بن جعفر - عنه (10). وهما من الأجلاء، وتستظهر وثاقة إبراهيم من أمور: أ - قول السيد علي بن طاووس في ربيع الشيعة: إنه من سفراء الصاحب (عليه السلام) والأبواب المعروفين الذين لا يختلف الاثنا عشرية فيهم (11). ب - ما في الكشي: حدثني أحمد بن علي بن كلثوم السرخسي - وكان من القوم أو الفقهاء - وكان مأمونا على الحديث، قال: حدثني إسحاق بن محمد البصري، قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن مهزيار، قال: إن أبي لما حضرته

_____ (1) الكافي 5: 270 / 2. (2) تهذيب الأحكام 7: 207 / 912. (3) تهذيب الأحكام 6: 268 / 719. (4) تهذيب الأحكام 8: 57 / 186. (5) تهذيب الأحكام 7: 396 / 1584. (6) الكافي 5: 347 / 3. (7) أصول الكافي 1: 43 / 2. (8) الكافي 5: 270 / 2. (9) رجال الكشي 2: 869 / 1136. (10) الفقيه 4: 44، من المشيخة. (11) ربيع الشيعة (إعلام الورى): 416. (*) _____